

سنن سعيد بن منصور

358 - سعيد قال : حدثنا سفيان عن ابن طاؤس عن أبيه أنه كان يقول ٧ إن الوصية كانت قبل الميراث فلما نزل الميراث نسخ الميراث من يرث وبقيت الوصية لمن لا يرث فهي ثابتة فمن أوصى لغير ذي قرابته لم تجز وصيته لأن رسول الله ﷺ قال : لا تجوز وصية لوارث